

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٨ يوليو ٢٠١٣؛
وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨؛
ولاتحته التنفيذية وتعديلاتها؛

وعلى قانون ضمانات وحوافز الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٤ لسنة ١٩٩٧ بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار
والمناطق الحرة المعدل بالقرار رقم ٣١٦ لسنة ٢٠٠٤؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٤ لسنة ٢٠١٣ بتشكيل الوزارة؛

قرار:

(المادة الأولى)

يتولى السيد الأستاذ / أسامة عبد المنعم محمود صالح - وزير الاستثمار
القيام بأعمال رئيس الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة بصفة مؤقتة
لحين تعيين رئيساً للهيئة.

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٦ رمضان سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ٢٥ يوليو سنة ٢٠١٣ م).

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / حازم البلاوي